

# الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (70) الإكراه - د. بهاء سكران

بهاء السكران

ان الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهد الله فلا مضل له من يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:00:00](#)

وبعده فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه واله وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ثم اما بعد. آآ ما زلنا في آآ رسالة - [00:00:27](#)

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لفضيلة الشيخ ياسر برهامي حفظه الله. وتكلمنا عن اهمية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وعن حكمه وعن معنى المعروف وصوره ومعنى المنكر وصوره تكلمنا عن آآ شروط - [00:00:47](#)

المحتسب اللي هو بيأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان اول شرط العلم اه اشعوا شرط كان الاسلام شرط مخاطبة به في الدنيا والتكليف وان ده شرط وجوب والعلم وده نوعين علم بالشرع اللي هو خطاب الله عز وجل المتعلق بافعال المكلفين وعلم بالواقع اللي هيأمر وينهى فيه والقدرة - [00:01:07](#)

وفيه شرطين احنا قلنا الراجح انه لم يعتبر اللي هو الشرط ايه؟ آآ اذن ولي الامر. الشرط السالسا الياه او الساني العدالة. العدالة. فالعدالة لا تشترط ولا يشترط التولية في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. وصلنا بشرط - [00:01:34](#)

قدرة الى عنوان مهم جدا وهو ان تحت عنوان الاكراه. القدرة لا يكلف الله نفس الا وسعها. فلا يتصور ان يكلف الانسان بشيء هو عاجز عنه. فلما العجز نوعان ان العجز نوعان عجز - [00:01:54](#)

بفقد احدي الحواس كفق السمع يبقى ده اسمه عاجز عن السمع. ده اصم. او ابكم عاجز عن الكلام او اقطع عاجز عن حركة ايده او اشل القدم عاجز عن السعي او عاجز عن النزول. فده عجز حسي - [00:02:14](#)

في العجز الحسي لا يوصف التكليف مرفوع بالكلية. التكليف مرفوع بالكلية في العجز الحسي يعني ايه؟ يعني لا يخاطب ساعتها بخطاب شرعي اصلا لا بوجوب ولا استحباب ولا غيره لانه الالة العمل منعدمة. ده العجز الياه - [00:02:34](#)

الحس. فيه نوع ثاني من العجز يا اخواني اسمه العجز المعنوي. وقلنا ايه هو العجز المعنوي؟ العجز المعنوي ان الانسان يكون عنده قدرة على فعل للشئ بالحاسة او بالالة. لكن - [00:02:51](#)

يهدد بضرر بالغ ان فعل. فيجعله في حكم العاجز. فيجعله في حكم الياه؟ العاجز. تمام وصلنا هنا عند نقطة اللي هي مسألة الاكراه اكراه ايه تعريفه؟ شروطه ايه اللي يصح عليه الاكراه؟ وايه اللي لا يصح؟ ايه كلام العلماء عليه؟ ايه علاقة الاكراه في الامر بالمعروف والنهي عن - [00:03:06](#)

المنكر ده اللي نحاول نجاب عليه النهاردة ان شاء الله. قال النووي رحمه الله اه في روضة الطالبين واعلم انه لا يسقط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا بان يخاف منه على نفسه او ماله - [00:03:31](#)

او يخاف على غيره مفسدة اعظم من مفسدة المنكر الواقع. وكذا قال ابن مفلح الاداب الشرعية واطلق القاضي اي قاضي ابو يعلى من الحنابلة الكبار الطبقة المتوسطة واطلق القاضي وغيره سقوط - [00:03:53](#)

بالمعروف اي الوجوب بخوف الضرب والحبس واسقطه ايضا باخذ المال اليسير. المال اليسير دي كلمة اليسير دي اللي فيها ايه؟ فيها نزر. ها المال اليسير هيغتفر قال الامام احمد رحمه الله من شرطه اي من شرط وجوب انكار المنكر والامر بالمعروف ان يأمن على نفسه وماله - [00:04:18](#)

خوف التلف ان يأمن على نفسه وماله خوف التلف قال ابن دقيق العيد الشافعي وفي الحديث دليل على ان من خاف القتل او الضرب سقط عنه التغيير وهو مذهب المحققين سلفا وخلفا. وذهبت طائفة من الغلاة - [00:04:42](#)

الى انه لا يسقط وان خاف ذلك. يبقى جعل الذي لا يعتبر التهديد والوقوع الضرر موجب لسقوط المؤاخذة انهم من الغلاة خارجين عن ايه عن مهن منهج اهل السنة. ده كان في شرح الاربعين الايه؟ اه النووي. قال القرطبي رحمه الله - [00:05:07](#)

قال ابن عطية اي الاندلس والاجماع منعقد على النهي عن المنكر فرض على من وامن الضرر على نفسه وعلى المسلمين. فان خاف فينكر بقلبه ويهجر ذا المنكر يعني صاحب المنكر ولا يخالطه. وقال النووي رحمه الله قال ابن بطال النصيحة لازمة على - [00:05:30](#)

على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل قوله وامن على نفسه المكروه فان خشي اذى فهو في سعة فهو فيه سعة ده في شرح مسلم. في شرح حديث من رأى منكم منكرا فليول به. وقال ابن رجب - [00:05:58](#)

ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه السيف او السوط او الحبس او القيد او النفي او اخذ المال او نحو ذلك من الازى سقط امرهم ونهيهم. وقد نص الائمة على ذلك منهم مالك واحمد واسحاق وغيرهم. داء - [00:06:19](#)

في جمع العلوم والحكم. يقول الشيخ حفظه الله الشيخ ياسر. وادلة اهل العلم الذين سبق كلامهم هي ادلة اعتبار الاكراه. يعني احنا دلوقتي نقلنا كلام عن الامام النووي وعن ابن دقيق العيد وعن - [00:06:41](#)

للقرطبي وعن اه ابن رجب الحنبلي وعن ابن مفلح وعن الامام احمد وعن القاضي ابو يعلى وعن جمع من العلماء وعلي بن عطية الاندلس وغيره. كلهم يقولوا ان التهديد بالقتل او بالايزاء - [00:07:01](#)

الشديد او ما يسمى بالاكراه المعتبر هيكون عزز في سقوط الوجوب والمؤاخذة. صح ولا لا؟ ده امر مهم جدا. بل ان ابن دقيق العيد رحمه الله قال ذهب طائفة من الغلاة - [00:07:21](#)

انه ان خاف على نفسه فلا يسقط عنه المؤاخذة. وجعل ان اللي يقول بعدم اعتبار هذا الامر ان هو ده من الايه؟ من الغلى. فعلا الغلام اللي بيقولوا كده المعتزلة - [00:07:37](#)

الذين لا يعتبرون آا الضرر سبب او او موجب شرعي لسقوط المؤاخذة في الامر بالعنف والنهي عن المنكر. وكذلك الخوارج وهو عندهم مباح وكذلك الشيعة الاسنا عشرية. هو الثلاثة بابهم واحد في الحجة دي. مأخذهم واحد في مسألة قضية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على فروقات بينهم - [00:07:49](#)

فهو الشيخ بيقول لك بقى ادلة كل الكلام ده كان كلام علماء. العلماء قالوا يا ترى بقى ادلتهم على كده ايه؟ ايه ادلتهم على كده؟ وادلة اهل العلم الذين سبق كلامهم هي ادلة اعتبار الاكراه. قال تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان - [00:08:13](#)

فلما ترجع للاية ديت الاية دي في سورة ايه؟ النحل. النحل. لما ترجع للاية ديت وتشوف اه كلام اه الامام القرطبي رحمه الله والقرطبي تفسيره من تفسيره زي ما قلنا قبل كده تفسير الايه؟ الاحكام - [00:08:33](#)

بيقول ايه بقى؟ بيقول من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن منشرح بالكفر فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم. فيه احدى وعشرون مسألة - [00:08:53](#)

اتكلم طبعاً عن سبب النزول انها نزلت في اه عمار ابن ياسر وما فعله معه اهل مكة بيقول المسألة الثانية انا عايزك تاخذ لك من نص كلام القرطبي لان كلام محكم وكلام - [00:09:13](#)

متين. قال المسألة الثانية هو في احدى وعشرين مسألة في الاية دي المسألة الثانية لما سمح الله عز وجل بالكفر به وهو اصل الشريعة عند الاكراه ولم يؤخذ به حمل العلماء عليه فروع الشريعة كلها - [00:09:30](#)

فاذا وقع الاكراه عليها لم يؤخذ به. ولم يترتب عليه حكم وبه جاء الاثر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم. رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. الحديث - [00:09:52](#)

والخبر وان لم يصح سنده لم يصح سنده يعني لم يتفق على صحته. والا فالحديث مختلف في تصحيحه. الشيخ الالباني صححه. وهو هنا قال وممن قال صحته ابو محمد عبدالحق ذكر ان اسناده صحيح. قال والحديث وان والخبر ان لم يصح اسناده فان معناه

صحيح باتفاق - 00:10:09

من العلماء. قاله ابو القاضي ابو بكر ابن العربي. وقد ذكر ابو بكر الاصيلي في الفوائد المنزل في كتاب الاقتناع مسل هذا الايه؟ الاتفاق.  
يبقى دلوقتي لما اباح الله عز وجل النطق بالكفر اللي هو - 00:10:29

الكفر ده عز وجل ده مخالف لاصل الشريعة درءا لمفسدة الايه؟ التعذيب والاكراه او غير ذلك العلماء بيقلولوا ينسحب هذا الامر على  
سائر فروع الايه؟ فروع الشريعة. طبعا هيبقى عندنا شوية تفاصيل بقى هتيجي معنا وهو قالها في في سري مسائله مش مش -

00:10:55

اقرأ كلامه طبعا بس هتيجي معنا في الكتاب. ان مش اي حاجة. طب لو الكلام يتعلق بحق ادمي. زي ان انت تقتل واحد اقول لك لو  
انت ما كنتش تقتل - 00:11:15

مصطفى هاقلك. قلت له طب انا هاعمل ايه يا مصطفى؟ سامحني. يلا الله يرحمك بقى ويجي ضاربه وخلص عليه. لا ابن ابن  
الخرطوم اجمع العلماء على انه لا يصح الاكراه على قتل مسلم. او قتل المسلم المعصوم او انتهاك حرمة - 00:11:25  
بجلد ونحوه. عشان اللي يقول لك انا بشتغل في السجن بعزب الناس هيقول لك هعمل ايه؟ الزابط قال لي اضربهم بالنار يا بيه  
اضربهم بالنار يا شيخ اعمل ايه؟ لا يا حبيبي لو الظاهر تقول لك اضربهم بالنار وانت عارف انه لا يحل قتلهم بالاجماع يحرم اللي انت  
- 00:11:45

تعملوا ده وتؤاخز يعني شرعا يحد اتقتل وما ينفعش تكره على تعذيب واحد. هنعمل ايه يا شيخ وليد؟ انت لازم تنضرب النهاردة  
الزابط عايز كده عايزك تنضرب نعمل ايه؟ ولو ما ضربتكش لهنضرب. هو ابن الخرطوم بيقول ايه؟ ولا يتخلص من الضرر -

00:12:00

ولا يتخلص من الازى آآ فيفدي نفسه بغيره ما ينفعش تتخلص انت من الاسف تفدي نفسك من الازى بايه؟ بغيرك. كذلك من الامور  
المجمع عليها انه لا يحل الاجماع على انتهاك آآ حرمة المسلمة - 00:12:20  
المعصومة يقول له ان ما كنتش تزني بهزه المرأة هنقتلك او ما كنتش تفجر بهذا الغلام او لهذا الرجل اه هتقتل. يتقتل وما يعملش كده.  
زي ما قلنا يحرم قتل المسلم - 00:12:35

ويحرم انتهاك حرمة بجلد او قطع احد اعضائه باحرم ايه؟ انتهاك حرمة بزنا او الواط او غير ذلك. حتى لو هتقتل حتى لو  
هتقتل. فهمنا يا اخوانا المعنى ده ولا ما فهمناهوش - 00:12:51

طيب من المسائل المهمة برضو اللي قالها القرطبي عايزين ناخذ بالناس منها بنقول اجمع اهل العلم على ان من من اكره على الكفر حتى  
خشي على نفسه القتل انه لا اثم عليه ان كفر. وقلبه مطمئن بالايمان. ولا تبين منه زوجته ولا يحكم - 00:13:01  
عليه بحكم الكفر. وقاعد بقى يجيب ايه؟ تفرجات في هذه المسألة. قال هذا قول مالك والكوفيين والشافعي اي غير محمد بن الحسن  
فانه قال اذا ازهر الشرك كان يحاسب بحكم الشرك في الظاهر وفيما بينه وبين الله تعالى على الاسلام. فتميل منه امرأته - 00:13:21  
وغير ذلك ولكن الخرطوم بيقول وهذا قول وقول محمد الحسن يرد الكتاب والسنة. قال الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان  
وقال الا ان اتقوا منهم تقاة وقال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم  
تكن ارض الله واسعة - 00:13:41

فتهاجر فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرها الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون  
سبيلا. قال فعزل الله المستضعفين الذين يمتنعون من من ترك ما امر الله به والمكره لا يكون الا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما -

00:14:01

امر به. قاله البخاري. خلاص؟ يبقى نرجع ثاني لايه للكلام ان ادلة اهل العلم اللي سبقت في اعتبار سقوط وجوب الامر بالمعروف  
والنهي عن المنكر. عند وجود الاكراه المعتبر هي ادلة اعتبار الايه؟ الاكراه. الا - 00:14:21  
من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وفي حديث عمار قال النبي عليه الصلاة والسلام ان عادوا فعد. ان عادوا فعد. ده برضو من الايه من

الاحاديث التي اسنادها في مقال وان كان كما قال ابن حجر هذه المراسيل يقوي بعضها بعض. قال آآ وقال النبي صلى الله عليه وسلم  
00:14:41 -

عن امتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه. صححه الالباني رحمه الله. وقال عمر آآ رضي الله عنه ليس الرجل بأمين على نفسه اذا  
سجن او اوثق يعني قيد او عذب. يعني الراجل مش امين على نفسه انه يعرض نفسه - 00:15:01  
سجن او القيد او التعذيب وفي امكانه ان يدفع عن نفسه ذلك. ودي مسألة القرطبي في اخر مسائله في اخر الواحد وعشرين  
مسألة ايه الافضل؟ قلب الاجماع ان الافضل الصبر حتى تقتل في كلمة الكفر. طب ما دون كلمة الكفر هل الافضل ان انت - 00:15:21  
تصبر ولا لا؟ وان ذهب بعض العلماء الى ان من لم اه من من اخذ بالعزيمة فانه اشبه بمن اه ترك اكل الميتة حتى قتل حتى مات  
فيكون قاسم. وطبعا هو رد الكلام ده جدا وجاب حديث ايه؟ خباب ابن الارت رضي الله عنه وارضاه. ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال كان - 00:15:41

الرجل في من كان قبلكم يمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه. ويوضع المنشار على مفرق رأسه حتى يسقط شقة. ما يصده  
ذلك عن دينه ده مدح مش زنب فاللي هيصبر على آآ يقولوا له ما كنتش تشرب الخمرة دي تتقتل. اللي هيصبر على القتل وما يشربش  
الخمرة لأ مأجور. واخز - 00:16:01

ايه؟ بالعزيمة. بس العلماء قالوا بقى فيها تفرقة ثانية. ان كان ده احد العلماء اللي بيرجع اليهم في محل او قائد او مجاهد او غير  
ذلك. ويفت موته في عضد المسلمين - 00:16:21

تؤذيهم فيكون الاول في حقي ساعتها انه انه يستبقي نفسه. بمعنى افترضنا ان في دولة زي دول الاتحاد السوفيتي دي هناك حرب  
شديدة جدا على الاسلام ايام ايه كان في اتحاد السوفيتي قبل ما تفكك بقى. فلنفترض ان في عالم او مجاهد او ده اسر. لو ان هذا ده  
شخصية مش متكررة وهو ده بيتعلق به ايه؟ الف الناس - 00:16:31

عشرات ومئات الوف الناس. فالاولى انه يستبقي حيا حتى ولو اخذ بالايه؟ بالرخصة. والمسألة فيها تفصيل. يبقى قال عمر ليس  
الرجل امينا على نفسه اذا سجن او اوثق او عذب. وعنه اربع كلهن كره يعني اكراه. السجن - 00:16:51  
ضربه والقيد اثر عمر ده اخرجه آآ ابن ابي شيبه. والبيهقي. قال ابن حجر الهيتمي في الرد على من قال يجب الانكار على كل حال.  
وان وان قتل المنكر ونيل منه. قال انه - 00:17:11

لون مخالف لظاهر الحديث الى ان قال ولا حجة لهم في خبر يؤتى بالرجل يوم القيامة فيقول الله تعالى ما منعك اذا رأيت كذا وكذا  
ان تنكره. فيقول يا رب خشيت الناس - 00:17:33

يقول الله تعالى اياي كنت احق ان تخشى لا حجة لهم في هذا الحديث ليه؟ لان المراد بالخشية فيه مجرد رعايتهم مع القدرة از لو  
وجب اي مع القدرة على الانكار يعني. لكن محرج منهم - 00:17:51

مكسوف او ينال اذى طفيف يحتمل. فيقول لان المراد بالخشية فيه مجرد رعايتهم مع القدرة از لو وجب الانكار مطلقا لم يتأتى قوله  
صلى الله عليه وسلم في حديث اه ابي سعيد الخضري فان لم يستطع - 00:18:06

فبلسانه فان لم يستطع فبقلمه. واذا جاز التلفظ بالكفر عند الخوف والاكراه كما في الآية فليجز ترك انكار بالاولى لان الترك دون الفعل  
في القبح اصل اللي اللي يقول كلمة الكفر ده بينشأ منكر اهو. واللي بيتترك الامر بالمعروف او بيتترك النهي عن المنكر بيتترك ازالة  
المنكر. ايها اشد - 00:18:26

الفعل الفعل وطبعا الكلام اللي بيقوله ابن حجر الهيتمي ده موافق لايه بحجر حسام موافق للكلام من دقيق العيد اللي هو ذهب طائفة  
من الغلاة الى انه لا يسقط اي الوجوب وان خاف ذلك. فهذا نوع من - 00:18:51

غلو قال ابن رجب قال ابن شبرمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالجهاد. ويجب على الواحد ان يصابر في الاثنين. ويحرم عليه  
الفرار منهما. ولا يجب عليه ماثرة اكثر من ذلك. فان خاف السب - 00:19:11  
او سماع الكلام السيئ لم يسقط عنه الانكار بذلك. نص عليه احمد. ايه يعني حد هيسب لك او يشتمك؟ وان احتمل اذى وقوي عليه

فهو افضل. نص عليه احمد ايضا. فان قال قائل المنكر الحاصل امر مقطوع به - [00:19:33](#)

هيبتي بقى الناس اللي ما كانش عاجبها الكلام ده اتفقنا ان مين اللي كان مش عاجبه الكلام ده الجماعة بتتوع الجماعة الاسلامية قبل ما يعملوا المراجعات. وكانوا بينزروا للكلام ده ويأصلوا ليه؟ ان ربنا عزز في القرآن مين - [00:19:57](#)

اليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج. جزء ربنا عززهم. غير كده يجب. طب انت هتنزل تغير منكر بايدك. الشرطة هتيجي تعتقلك انت والناس اللي قاعد كلهم هتتسجنوا والدعوة هتتوقف في المكان. يقول لك ده مش عزز. ده مش ايه؟ مش عزز - [00:20:13](#)

هو هيبتي يناقش هنا بقى شبهات هؤلاء. اول حاجة بيقول فان قيل او قال قائل المنكر الحاصل امر مقطوع به. المنكر ده امر متحقق موجود اهو. والاذى امر مظنون. وان انت تتأذى ده امر - [00:20:33](#)

مش مقطوع به لسه ما حصلش واحتمال ما يحصلش. فكيف نترك المقطوع به للمزنون؟ آا الامام الغزالي رحمه الله لما ترجع لكلامه في الاحياء في مسألة نوم الرحمن عن المنكر بيحل المشكلة دي. يقول لك ما هو لابد حتى تعتبر الاكراه انك تبني الاحكام على غلبة الزن والا - [00:20:49](#)

لن يقع في يوم من الايام اعتبار اكراه. يعني لو انا قلت لك ما ينفعش القتل يكون اكراه الا لما نتأكد. احنا هنتأكد امتي؟ لما اتقتل صح يا اخواننا؟ هي كده ساعتها تأكدي. اهو موجود واهه. نقول له ايه؟ قم تاني بعد الموت وارجع تاني بعد ايه - [00:21:09](#)  
خد الاكراه. يبقى الاحكام هتبني على ايه؟ على غلبة الزن. قيل له المقصود بالخوف المعتبر. غلبة الظن بحصوله ولا بالشك والتوهم وامكان حصول الازى. ولو صح تطبيق هذا الكلام لانسد باب الاكراه اصلا. هضرب مسال - [00:21:29](#)

هيجيب واحد يقولوا كده ان ما كنتش تحلق لحييتك دلوقتي هجلدك عشر جلدات او هسجنك دلوقتي حالا واللي ماسكه ده زالم يستطيع انه يوقع به الامر ده. ساعتها يشرع عليه انه يحلق لحيته ولا لأ؟ يسر عليه - [00:21:48](#)

يشرع له. خلاص؟ يستحب انه يصبر. يستحب انه يصبر. بس انا بقول يشرع اللي مش حرام عليه ولا حلال. خلاص؟ واحد تاني بيقول له ايه خد بالك يا ابني اللي في الكلية بتاعتك ديت غالبا هياخدوا اسامي الملتحين واحتمال ما يعينهمش لما يتخرجوا - [00:22:08](#)  
يبقى ايه؟ يبقى انت بتتكلم على وهم بقى. يا عالم. اللي في خلال الاربعة خمس سنين دول ايه اللي يحصل؟ ويا عالم مين يكمل؟ ويا عالم الخير في التعيين ولا مش حاجات كتير جدا. خلاص كده يا اخواننا ولا لأ؟ يبقى فيه فرق بين حاجة فيه غلبة زن بحصولها وفيه حاجة انها متوهمة. قيل المقصود بالخوف المعتبر غلبة - [00:22:24](#)

الظن بحصولي ولا عبرة بالشك والتوهم. وامكاني حصول الازى ولو صح تطبيق هذا الكلام لانسد باب الاكراه اصلا. اذ مبناه على غلبة الظن فالتهديد بالقتل والسجن والتعذيب كل ذلك مما اجمع العلماء على اعتباره في الاكراه في الجملة - [00:22:44](#)  
وهو من امور المستقبل وليس قطعيا بالمعنى الاصطلاحي. ولكن الشرع وضع غلبة الظن محل العلم اي لقاء العلم الايه؟ اليقيني العادة في الواقع المشهود والتجربة كاف في حصول غلبة الظن. ولذا فينطبق على هذه المسألة خوف الضرر - [00:23:04](#)

شروط الاكراه المعتبر كما ذكرها آا ابن حجر في الفتح. قال ابن حجر رحمه الله في فتح الباري. شروط الاكراه المعتبر حتى يصح انه يقال عليه ايه؟ انه مكروه. اول شرط ان يكون فاعله قادرا على ايقاع ما يهدد به - [00:23:24](#)  
والمأمور عاجزا عن الدفع ولو بالفرار. تلاقي عيل صغير كده جاي معدي معك او واحد صحفي انت عارف انت ما كنتش بطل اه دعوة الى الله عز وجل والله العزيز لاضربك. امش يلا. خلاص ما لوش لازمة اصلا. هو ما له؟ عيل صغير او واحد شاب صغير ما لوش لازمة اصلا. طيب. آا واحد من آا - [00:23:44](#)

الزالمين استدعاك قال لك تعال. انت بتعمل ايه؟ تقول له بادعو الى الله. يقول لك انت معك اذن تدعو الى الله؟ اقول له معي اذن ربنا قال كذا والنبي قال كذا. يا ابني الناس الطيبين والناس المحترمين اللي بهم واللي عليهم ما عدتش تدعو الى الله - [00:24:05](#)  
طب ده فرض يا باشا ده مش فرض ده مش عارف ايه يقول لك بص ان طلعت تاني تدعو الى الله انا هسجنك وهو يمكنه فعل ذلك. وانت عاجز عن الدفع ولو بالفرار - [00:24:25](#)



يبقى ايه؟ يبقى ده اكراه. صح كده؟ طب اكراه يعني ابطال دعوة الى الله؟ ايوا لأ طبعا الدعوة الى الله. امال اعمل ايه اغير المكان. اغير اغير المكان. وبعدين على ما المكان الثاني يتعرف هيبعت لك - [00:24:45](#)

تاني وهكزا نفضل نلف في الاماكن دي حاجة هغير الوسيلة كت بتكلم يخليها كتابة كت دي بتكتب خليها خطبة كنت بتخطب خليه درس كنت بتدي درس خليها جلسات. هي لما الامر يضيق خالص ايه؟ انت بتعمل ايه؟ بتنزل الافراح - [00:25:06](#)  
عقائك والولائم والمعازي تعمل فيها دعوة. هو القصة بتاعة كلمة على المقابر دي جت منين؟ ما هو من وقف الحال اللي كانوا واقفين حال الناس فبيصدق الناس تتجمع عند المقابر والقلوب وياخذها موعزة. الكلمة في الفرح هو ايه اللي خلى الناس تدي كلمات في الافراح؟ لا في بعض - [00:25:26](#)

اخوانا كان بيدوا في الفرح من بعد العصر لحد بعد العشاء بساعتين. بيشرحوا فيها القضايا المنهجية. تخيل بقى وانت رايح تحضر فرح وفي ناس مش عارفة يعين الموضوع ويروح يقعد ويتزبط بقى يتعبك بقى في الموضوع ده. يصلي العصر ويلقي له بقى فقه الخلاف والسلفية ومنهج التغيير العريس قاعد العريس ما لوش دخل في الاحداس - [00:25:46](#)  
اصل هو العريس ده دخل دخل في الحدس. العريس نفسه يخلصه عشان يروح. العريس ما لوش دخل في الحدس. يبقى انت خد بالك من المعنى ده. بس معنى كلمة ان يكون - [00:26:06](#)

قادرا على ايقاع انا بقول الكلام ده مهم ليه يا اخوانا؟ الضبط العلمي للمسائل ديت هو الفرامل والكوابح اللي بتمنع التهور والاندفاع اللي بيؤدي الى تلاف الارواح واتلاف الممتلكات والاموال وانتهاك الاعراض وفقد للناس لحريتها. ما يبقى تلاقي مسلا بسبب اللي حصل من الجماعة الاسلامية ده قرابة - [00:26:16](#)

العشرين الف شاب مسلم متدين محب للدين خلف القضبان. ما بين قتل و بين ده اللي خلف بقى منهم ناس ماتت تحت التعذيب ومنهم ناس حصل لها عاهات مستديمة ومنهم ناس حصل لها مشاكل نفسية وناس فقدت عقلها وناس وناس وناس كل ده سببه - [00:26:36](#)

عشان خاطر عدم اعمال القواعد الشرعية في وقتها. والتصميم على الدخول في معارك صفرية. لا الى عز الدين ولا الى استبقاء الياه؟ الانفس والدعوة والارواح. طب ليه؟ فده ده امر فعلا مهم ضبط المسائل اللي زي دي. وبرضه عشان - [00:26:56](#)  
اغلاق باب المزايدة. ما هو دايم ودي من الحاجات اللي بتفتح علينا باب عقوبات وربنا ينجينا جميعا. وربنا يرزقنا الصدق والاخلاص. ان الواحد في مقام الحمية بالزات لو كان رأسه متصدر وطالع يتكلم بقى في اعلام وورا منه ناس وبتاع زي ما كان بيطلع الدكتور صفوت حجازي ربنا يعفو عنا وعنه ويفرج - [00:27:16](#)

فكروا بقى اللي هو فيه ويقول لك آآ انا باقول لوزير الداخلية اهو استرجل وتعال فض الاعتصام. طب هو انت ايه اللي يخليك تقول كده برضو؟ يعني انت عايش في دولة - [00:27:36](#)

فيها نزام وفيها جيش وفيها شرطة وفيها وفيها. وانت معك مجموعة من العزل. ايه ايه المزايدة بقى ان انا ايه انا بقول اهو استرجل طب اهو استرجل ها عملت ايه؟ ايه بقى انا عايز افهم ايه ده؟ يعني ايه التكييف الشرعي اللي انت بتقوله ده - [00:27:46](#)  
ايه تهديد؟ طب انت هل من العقل انك تهدد بما لا تملكه؟ هل من عقلك تهدد بما تعجز عنه؟ اللي يقول وهو كان نفس طالع كان الشيخ امين المصري يتكلم ويقول لك مسلا ايه في بعض الشيوخ بيقلولوا احنا قلوبنا قال لأ ما حدش يتكلم عن حد اللي عايز يبجي يبجي هنا - [00:28:06](#)

يتوب هنا ويتطهر ايه ده! ايه ابو زيدة! كان المهندس عاصم عبدالمجيد يقول قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار. ليه يا عم بتقول كده؟ فالناس كلمته. ده كل ده كان امتي؟ ده كان لسه قبل قبل الاحداس كان في جمعة الشرعية والشرعية - [00:28:26](#)  
قال ايه؟ خلاص اقول لكم حاجة؟ بيعسون على نيتهم. هو بمزاجك يا مولانا. هو بمزاجك! هي هي واحد الشريعة بقت للعب كده هي قتلانا في الجنة وقتلانا في قتلهم في النار. مين اللي قالها؟ النبي عليه الصلاة والسلام. سيدنا عمر صح كده؟ قالها - [00:28:46](#)  
مين؟ هل لبو سفيان؟ يبقى مين الكلمة قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار دي كانت في حق مين؟ الكفار يا عم هو انت كنت كفار

يا عم المزايدة بقى عشان اقول لك بقى ربنا يرزقنا الصدق المزايدة ساعات في لحزة من اللحزات كده صراخ الجماهير بيجعل الانسان يفقد عقله ان لم - [00:29:06](#)

تعصمه الله عز وجل والشعور بان انت رمز وان ورا منك الناس بتاع ده حاجة بقى ايه عايزة واحد ربنا يسبته ويسبت قلبه وعقله ويرزقه التجرد والاخوان الصدق عشان يعرف الكلمة اللي هيقولها دي رب كلمة - [00:29:26](#)

قالت لصاحبها دعني ورب كلمة سال منها الدم مش كلمة يا سليم كلمة فالواحد العاقل يبقى عارف ان هو مسؤول عن ارواح ومسئول عن الناس مهم جدا ضبط القواعد الشرعية دي - [00:29:41](#)

عشان تعرف انت محتاج ايه وعايز تعرف ايه وتعمل ايه. فاول حاجة من شروط الاكراه المعتبر ان يكون فاعله قادرا على ايقاع ما يهدد به والمأمور عاجزا عن الدفع ولو بالفرار. الشرط الساني ان يغلب على ظنه انه اذا امتنع اوقع به ذلك - [00:29:57](#)

اه غالب على زني ان التهديد ده تهديد ايه؟ ناجز او واقع او حقيقي فلا عبرة بالشك او التوهم او الاحتمال. زي ما باقول لك كده ساعات واحد من الظالمين بيعت لك - [00:30:17](#)

يقول لك بص بقى احنا مش عايزين صداع مش عايزين وجع دماغ ان ما كنتش تبطل كلام هيحصل بس انت عارف ان الكلام ده ايه؟ كلام. يبقى انت ساعتها يقول لك انك سمعت حاجة - [00:30:34](#)

ابتنسامة جميلة كده وهادئة وتكمل زي ما انت ماشي. خلاص؟ التالت ان يكون ما هدد به فوريا فلو قال الا تفعل كذا ضربتك غدا لا يعد مكرها ويستسنى من ذلك ما اذا ذكر زمنا قريبا جدا او جرت العادة او دي هتغير الحكم اللي فات كله - [00:30:45](#)

او جرت العادة بانه لا يخلف حتى لو اداك زمن ابعد. خلاص كده؟ جرت العادة انه لا يخلف. الرابع الا يظهر من المأمور به ما يدل على اختياره؟ يعني ايه؟ لا يزهر من المكروه ما يدل على اختياره - [00:31:07](#)

هو بيكرهك على حاجة دلوقت. زي واحد هو عايز يعدي من ايه؟ من كمين او عايز يعدي من واحد فيقوم يزهر ليهم سب الدين من غير ما حد يطلب منه حاجة كده. عشان يقولوا عليه يا عم دوت بيسيب الدين ايه؟ ومشوه. في الحالة دي كفر - [00:31:30](#)

انه انت غير مضطر لذلك بيقولوا هذا الكلام يتضح منه ان جريان العادة بعدم تخلف الازى مدة معينة او زمن قريبا يعد عذرا اما اذا كان الازى متوقعا في الجملة فهذا غير معتبر. يعني ايه الازى متوقع في الجملة يا اخوانا؟ بالزبط زي الجهاد كده. ما هو اللي رايح يجاهد مش رايح يهزر مش رايح يلعب - [00:31:50](#)

متوقع انه يحصل ازقة بس اجمالا. اما الواحد المقذور عليه او واحد قبال اكثر من اتنين لان هو بعينه بقى في موقعة معينة هتنزل عليه احكام الايه؟ احكام الاكراه او احكام مثابرة الاتنين - [00:32:13](#)

بالزبط زي ما بنقول كده ان ده طريق الانبياء والمرسلين. وان ما سلك احد هذا الطريق الا عودي كما قال ورق ابن نوفل للنبي عليه الصلاة والسلام. فاجمالا هذا الطريق فيه بعض الازى - [00:32:30](#)

بعد الضرر كده كلام اجمالي. تعالى على الوقائع بقى. اللي هيترتب عليها فتوى وحكم شرعي. دي حاجة تختلف. تمام اه بس الغالب على زنههم انهم لن يستأصلوا. والا ففي غزوة مؤتة لما غلب على الظن الصحابة انهم لا قبل لهم بجنود بالجنود - [00:32:40](#)

الروم انحاز بهم خالد رضي الله عنه وارضاه الى المدينة وفر بهم. رجع للمدينة. ولما الصحابة بعضهم بعض اهل المدينة غير هذا الجيش وقال يا فرار النبي صلى الله عليه وسلم قال بل هم العكارون او هم الكرارون انا فئة كل مسلم. مش ربنا قال - [00:33:10](#)

الا متحيزا الى فئة الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة النبي يقول انا فئة كل مسلم اي واحد هينحاز لي هيبقى انا فئته. يبقى ساعتها ايه اه رفع عنه الامر وقال بل انتم العكارون ودافع عنهم هذه التهمة. لان في الواقع المعركة غير متكافئة. المعركة كانت غير متكافئة.

طيب - [00:33:30](#)

بيقول فان قيل نحن نتمكن من التخلص بالفرار. ان قيل نحن نتمكن من التخلص بالفرار. دي عندك العنوان بتاعها ايه ابدأ يا عبد الله.

ايه؟ اه. بيقول تنتم في سورة الاكراه فان قيل نحن نتمكن من - [00:33:50](#)

من التخلص بالفرار. طيب احنا يا عم نكسر المحل بتاع الفيديو ده او محلات الخبور ده او الفرع ونهرب على الجبل. وكان معزمهم

في وجه قبلي. ويجري مش عارف يجيبونه. فالجواب ان من يعلم ان فراره سوف يلحق الازى المتوقع باقاربه. هيجيه يروح يجيب اخواتك ووالدتك - [00:34:10](#)

ويهلك واهلي واخواني او يجيبوا ايه الناس الايه الاخوة الثانية اللي معك في الدعوة في المكان اللي انت فيه. او غيرهم من المسلمين العاجزين عن الفرار لم يكن فعله مشروعاً. اذ ترتب عليه هذا المنكر الاخر. يبقى العبرة مش انك تعرف تجري. العبرة بايه - [00:34:30](#)

بما يترتب على ذلك فان قيل فالجهاد والحسبة من باب واحد وهو لا يخلو من خوف الازى والمكروه واين آيات الابتلاء والصبر نحو قوله تعالى احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون. ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين - [00:34:50](#)

فالجواب ان المسلمين في الجهاد لا يغلب على ظنهم الانهزام. كما لا يغلب على ظن انسان بعينه حصول القتل او الجرح له. بل هو مزنوم في الجملة اما بالنسبة لشخص بعينه فهو محتمل وممكن. وقد سبق انه لا عبرة بالامكان - [00:35:10](#)  
والاحتمال. واما عند غلبة الظن بحصول الهزيمة والقتل للمسلمين لكونهم اقل من نصف لكونهم اقل من نصف عددهم فقد رخص الشرع لهم في الانصراف والخلاف في استحباب الثبات او الانصراف ان كان في الثبات نكاية للعدو دول وجهين عند الشافعية - [00:35:30](#)

احنا عدد المسلمين مية وعدد المشركين خمسمية. ميت فارس من هنا وخمسمية فارس من هنا جاز لهم الانصراف اجماعاً. انت عارف يعني ايه جهاز يعني لا يأتهم. طيب هل يستحب لهم الثبات ان كان - [00:35:50](#)  
يحدثوا في العدو حتى لو قتلوا ولا لأ؟ ولا يستحب لهم الانصراف؟ وجهان عند الشافعية وما للامام النووي لاستحباب الايه؟ السبب. خلاص كده؟ طيب. اما اذا كان القتال فيه هزيمة للمسلمين - [00:36:10](#)

من غير نكاية يعني ازي يلحق الكفار. يبقى هزيمة متحققة للمسلمين وقتل من غير ان كده تحصل في الكفار وجب الانصراف وحرر القتال اجماعاً. الاجماع ده نقله الامام النووي عن عن الامام ايه؟ الجويني. ابو المعالي. نقل ابن جزير - [00:36:30](#)  
عن الامام ابن عن امام الحرمين ابن جزيل المالكي اللي هو ايه؟ بتاع القوانين الفقهية. قال بلا خلاف وزكر مسل النووي برضو ذكر الاجماع ده عن الامام الجويني في الروضة روضة الايه؟ الطالبين. بل يكون الواجب عند ذلك تحريز المؤمنين. تحريز المؤمنين مأخوذة من ايه - [00:36:50](#)

من حديث آ مسلم ان الله عز وجل لما اخرج يأجوج ومأجوج شربوا بحيرة طبرية خلصوا البحيرة جه اخرهم مش لاقبين مائة يشربوا اشربوا بحيرة وخرجوا في يعيشون في الارض فسادا. كما قال عز وجل وهم من كل حذب ينسلون يعني ايه؟ يسرعون ويتكاسلون. ده من كل حدة كل اتجاه - [00:37:12](#)

فاوحى الله الى عيسى ابن مريم. عيسى ابن مريم ده رضي الله عنه وارضاه اللي هينزل في اخر الزمان اللي هيبقى اللي اقتل الدجال. خلاص كده؟ يدركه بباب لد فيقتله بحربته. الدجال هينمع يزول كما يزوب الملح في الماء بس قبل ما يخلص قبل ما - [00:37:36](#)

يدوبها ايه؟ هيدركه فيقتله بالايه؟ بالحرب. فيدركوا بقى بلوتو دي في دمشق على فكرة. ولذلك سوريا ديت ربنا يطهرها من نجس رجس النصيرين اللي فيها والمجرمين اللي فيها هي ارض الملاحم والفتن. هي الشام عمومًا. فلسطين ودمشق وغيرها والاماكن دي - [00:37:56](#)

ومع ذلك شف بقى شجاعة سيدنا عيسى والطائفة اللي معه اللي كانت بتقاتل الدجال الى اخره. قال الله عز وجل اوحى الله الى عيسى ابن مريم. ده وحي اهو اني اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد بقتالهم يعني لا قدرة لاحد بقتالهم. ما حدش هيعرف يقف قدامهم - [00:38:16](#)

طب الواجب ساعتها ايه؟ فحرز عبادي الى الطور. خد الطائفة المؤمنة اللي معك ديت وحرزهم يعني احفظهم عن القتل في جبل



الطور فده الواجب عند خوف الهزيمة بلا نكاية في العدو - 00:38:36

تحرير المؤمنين. استمرارا للدعوة وحفظا للدين. وحفظا للدين اما الصبر الواجب على الازى فهو عند الازى الذي لا يعد عذرا في الاكراه ايه الازى الذي لا يعد عذرا في الاكراه؟ قلنا الازى المتوقع في الجملة الازى اللي يهدد - 00:38:56

وليس واقعا ناجزا مش ايه مش مش مش واقع. مش مش عاجل. او الازى اليسير كاللوم او السب او اللطمة الخفيفة او اخذ يسير المال او غير ذلك. بيقول فان قيل فالاذى - 00:39:26

على البعض منكر خاص. والمنكرات العامة منكر عام. والموازنة تقتضي دفع الضرر العام بتحمل وللضرر الخاص. انا لما اتمسك اتقتل او اعتقل انا والمجموعة اللي معي من الاخوة. ده ضرر خاص. بس نبقى احنا ايه؟ قتلنا رئيس الجمهورية - 00:39:46

واحنا عملنا آآ ازلنا منكر عام خاص بالايه؟ بالناس. وده اللي اتقال ايام قتل السادات خلي بالك. فالجواب ان تطبيق ان هذا تطبيق للقواعد في غير موضعها. واهمال لكلام اهل العلم الذي سبق في امر الموازنة. اذ جعلوا - 00:40:06

والاذى الحاصل للمحتسب او غيره منكرا يقدم دفعه على دفع المنكر الاصلي. وهذا لان المنكر انما ضر من فعله مختارا ومن رضي به ولا يضر من كرهه واباه ممن عجز عن تغييره. واما - 00:40:26

غذاء المسلمين الابرياء الذين لا ذنب لهم فهو ضرر محض لمن لا يستحقه. ده كلام نفيس جدا وكلام محكم. قال ابن رجب رحمه الله الله ولا عمري ان ايام عبد الملك اي ابن مروان والحجاج والوليد ابن عبد الملك وادري بهم - 00:40:46

كانت من الايام التي سقط فيها فرض الانكار عليهم بالقول واليد. لتعذر ذلك والخوف عن على النفس خوف على النفس اما القتل واما السجن واما التعذيب الشديد واما اتلاف المال وغير ذلك - 00:41:06

بتجري بغير مجرى قصد الحلف كقول النبي عليه الصلاة والسلام افلح وابيه ان صدق وقد حكي ان الحجاج لما مات قال الحسن اللهم الحسن البصري اللهم انت امته فاقطع سنته فانه اتانا اخيفش. وعيمش. يمد بيد قصيرة البنان. والله - 00:41:26

ما عرق فيها عنان في سبيل الله. يرجل جمته ويخطر في مشيته. ويبعد المنبر اهذروا حتى تفوته الصلاة. لا من الله يتقي ولا من الناس يستحي. فوqe الله واقف على المنبر بقى. فوqe الله - 00:41:56

تحتة مائة الف او يزيدون. لا يقول له قائل الصلاة ايها الرجل. يفضل يخطب لحد عصر ما يدخل. ثم يقول الحسن هيهات والله حالة دون ذلك السيف والسوط. يقول ابن رجب فهؤلاء السلف كانوا معذورين في ذلك الوقت في ترك - 00:42:16

باليد واللسان. بل بعضهم كان بيصلي وهو قاعد ازاى؟ اماء بالعين عشان ما تفوتوش الصلاة بكرة. قال شيخ الاسلام ابن تيمية فهذه الامور العدل فيها الا يطلب العبد ان يبتلى. يا سلام على الكلام النفيس يا ولاد. العدل في هذه الامور الا - 00:42:36

يطلب العبد ان يبتلى. لا تتمنوا. اقرأ عليهم. ما ينفعش اقول لو جدعان تعالوا لي. بس طب بس ده شرعا مخالف واذا ابتلي بها فليتنق الله وليصبر والاستعداد لها ان تصيبه من غير طلب الابتلاء - 00:43:06

بها. وقال ابن تيمية رحمه الله التعرض للفتنة هو من الذنوب تعرضه للفتنة هو من الذنوب. يعني من يعرض نفسه لبلاء. يفتن فيه بقتل او حبس او تأسر. فيزيغ عنه عن دين - 00:43:26

ولا يصبر هذا من الذنوب. طيب هنقف عند موضوع مهم جدا عشان ما نقطعوش في النص وهو ايه بقى المكروه المعتبر في اسقاط في الحسبة وفي الفصل ده هيلخص لنا كلام الامام الغزالي رحمه الله اللي هو ان المكروه - 00:43:46

اللي هيعتبر ده لازم يكون له حد عشان مش اي واحد يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بيقول انا ايه؟ انا مكروه وده اللي نعرفه الاسبوع الجاي ان شاء الله اقول قوللي هذا واستغفر الله لي ولكم سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك

- 00:44:06

- 00:44:24